

مقدمة قيمة عن الصيام // الشيخ محمد محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى الاله واصحابه اجمعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم - [00:00:00](#)

رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه ما تيسر من التعليق على كتاب الصيام من كتاب موطأ الامام ما لك رحمه الله - [00:00:20](#)

وقد اضلنا هذا الشهر الكريم العظيم لابد للمسلم ان يتعلم احكام الصيام قبل ان يأتيه الشهر. وقبل التعليق على النص اريد جملة من المقدمات تتعلق بالصيام عموماً. المقدمة الاولى بتعريف الصيام لغة واصطلاحاً. الصوم في اللغة مطلق الامساك. ومنه قول الشاعر - [00:00:40](#)

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج. واخرى تعلو اللجما ومنه قول امرئ القيس كان الثريا علقت في مصامها بامراسك الثامن الى صم جندري. اي مكانها الذي تصوم فيه تسكن فيه فلا تبرحه. الصوم في اللغة مطلق الامساك. ومنه قول الله تعالى - [00:01:20](#) على لسان مريم اني نذرت للرحمن صوماً. فان صوم مريم هو امساكها عن الكلام لانها كانت تأكل وتشرب. فقد قال الله تعالى لها وهزي اليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جلياً. فكلي واشربي وقرضي عينا. فهي تأكل وتشرب. ومع ذلك - [00:01:50](#) تقول اني نذرت للرحمن الصمت. فليس صومها صوماً عن الاكل والشرب لان الله سبحانه وتعالى سخر لها الرطب واجرى تحتها سرياً نهراً بارداً قد جعل رب تحت كسرياً نهراً بارداً علبه. فصومها هو امساكها عن الكلام. انها - [00:02:20](#)

لا تتكلم واما الصحف في الاصطلاح فهو امساك مخصوص عن شيء مخصوص في زمان مخصوص وان شئت قلت هو الامساك عن شهوتي الفرج والبطن من طلوع الفجر الى غروب الشمس بنية التقرب الى الله - [00:02:50](#) اعلم ان يمسك الانسان عن شهوتي الفرج والبطن. اي عن الطعام وعن شهوات الفرج من طلوع الفجر الى غروب الشمس هذا قطعاً في الصوم الواجب. واما بالصوم لمنسوب فستتطرق الى - [00:03:10](#)

اهل العلم في صحة انشاء الصوم نهراً. بنية القربة الى الله سبحانه وتعالى بخلاف لمن امسك مثلاً بكونه لا يرى شيئاً يأكله او لكونه كان نائماً طيلة النهار فكان امساكه عن نوم بدون نية فلا يسمى - [00:03:30](#) المقدمة الثانية تتعلق بالحكم التي شرع من اجلها الصيام فالصوم من افضل القربات التي يتقرب بها الى الله سبحانه وتعالى وهو ركن من اركان الاسلام بل هو الركن الرابع وقد بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث عبدالله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه بني الاسلام على خمس - [00:03:50](#)

شهادتي ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله. واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلاً. قال رجل لحضرة عبدالله ابن عمر وحج البيت وصوم رمضان؟ قال لا - [00:04:20](#)

وصوم رمضان وحج البيت هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا لا يعني ان الواو تقتضي الصحيح انها لا تقتضي ترتيماً. ولكن الصحابة كانوا حريصين على نقل الخبر كما سمعوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:40](#) وقد شرع هذا الصوم لحكم عظيمة. والحكمة العظمى والكبرى فيه انه وسيلة لتقوى الله سبحانه وتعالى وقال الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم - [00:05:00](#)

لعلكم تتقون. ولعل من الله تعالى لا تكونوا للرجاء. لان الرجاء هو القلب بمحسوب لا يدري الانسان متى يقع. المعنى لاجل ان تتقوا. اي

ان الصوم وسيلة للتقوى فهذه هي غايته الكبرى وهي اعظم غاية. الصيام كذلك ايضا ذكر العلماء - 00:05:20

جملة من الحكم الاخرى منها انه يحث الانسان ويحضه على مواساة الفقراء والمساكين. لان كان اذا جاع وعطش وهو يرى الطعام والشراب ويقدر على تناوله على تناوله. ولكنه منهي عن ذلك خشية - 00:05:50

لله سبحانه وتعالى وتقربا اليه. فانه يحس بحاجة البكراء. ويبعثه ذلك على الانفاق والاحسان. ورمضان من مواسم الاحسان. ومن المواسم التي ينبغي ان يزيد فيها كرم الانسان ولذلك جاء في الصحيح من حديث عبدالله ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال كان رسول - 00:06:10

رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس وكان اجود ما يكون في رمضان او اجود روايتان اي ان النبي صلى الله عليه وسلم يزيد هو بطبيعته سخي كريم. يعطي عطاء متى يخاف الفقر - 00:06:40

ولكن يزيد سخاؤه وكرمه في رمضان. فكذلك ينبغي ان يكون كل مسلم يغتنم مثل هذه الهواسم. فيزيد سخاء وكرمه في مواسم

الخير تقربا الى الله سبحانه وتعالى. كذلك من الحكم التي شرع لها الصوم انه - 00:07:00

شهوة الانسان يضعف رغبة الانسان في الشهوة. فيكون ذلك ادعى لان يكون متقيا لله سبحانه مبتعدا عما نهى الله سبحانه وتعالى عنه من الحرمات. وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:20

على ذلك حيث قال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. اي من كانت له قدرة على الزواج ليتزوج. يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فانه اغض للبصر واحصن للفرج - 00:07:40

ومن لم يستطع فعليه بالصيام. فانه له وجاء. فالصوم يكسب شهوة انسان ويضعفه عن العصيان فهذا من الحكم العظيمة التي شرع لها الصيام. كذلك الصوم ايضا يربي النفس على تحمل المشاق - 00:08:00

لانه صبر. فالانسان في الصوم يصبر عن الطعام والشراب. وعن الملذات. وهذا الصبر يقوي التحمل عند الانسان. يمرره ويدربه على التحمل. ولذلك كان الصوم جزاؤه غير محدد لانه من قبيل الصبر. فالصوم صبر. لانه حين تصوم تصبر عن الشهادة - 00:08:20

والصبر جزاؤه بلا حساب انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب كل عمل ابن ادم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به اجر مبهرا. ولكنه اضيف الى الله سبحانه وتعالى فاضافته الى الله - 00:08:50

وتعالى قطعا تقتضي انه اجزاء عظيم جزيل. الصوم كذلك يشعروا بنعم الله سبحانه وتعالى علينا. والانسان من عادته ومن جبلته انه لا يستشعر هذه النعم الا اذا فقدها اذا عمي الانسان احس بانه كان في نعمة من الله حين كان بصيرا. واذا صم - 00:09:10

احس بانه كان في نعمة من الله حين كان سميعا. فحين تعطش وانت لا تقدر على تناول الطعام. او لا تشعر بانك فعلا كنت في نعمة من الله سبحانه وتعالى. حين كنت بامكانك ان تتناول كل هذه الطيبات والملذات - 00:09:40

ولا يحجر عليك باستعمال ما تشاء منها. هذا بالاضافة الى الفوائد الطبية الكثيرة التي ذكرها بالعلم لان الصوم حمية للبدن وفيه قطع المنافع للناس ترجع الى الصحة. اذا فله حكم - 00:10:00

عديدة شرع من مسلها وآ اولها واولاها هو تقوى الله سبحانه وتعالى هو الذي صلح به في القرآن الكريم كما هو مبين المقدمة الثالثة من هذه المقدمات تتعلق بمراحل فرض الصيام على هذه الامة - 00:10:20

وقد فرض الصيام على النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر يصوم يوم عاشوراء كما جاء في الصحيح. وكان يصوم ثلاثة ايام من كل شهر - 00:10:40

واستمر المسلمون على ذلك برهة من الزمن. ثم فرض صيام شهر رمضان ولكنه فرض اول ما فرض في التخييب التخيير بين الصوم والاطعام. معناه ان الانسان ان شاء صام وان شاء اطعم عن كل يوم اعطى عن كل يوم اطعام. ثم جاء في المرحلة الثالثة - 00:11:00

وهي صوم رمضان عزيمة. لا يعذر في صبيانه الا من كان متلبسا بعذر من الاعذار الشرعية المبيحة للفطر. والتي سنذكرها لاحقا ان شاء الله. وجملتها تسعة اذار. اربعة منها مختصة - 00:11:30

بالنساء وخمسة مشتركة بين الرجال والنساء. فالاربعة المختصة بالنساء هي الحيض والنفاس والخمسة المشتركة بين الرجال والنساء

هي المرض والسفر والهرب والاكراه. وحصول والاذى الشديد الزائد على طاقة الانسان من الجوع او العطش. فمن كان متلبسا بعذر من هذه الاعذار التسعة - [00:11:50](#)

فانه معذور ومن لم يكن فقد اصبح الصوم بالنسبة له عزم. وكانوا اول الامر اذا ناموا الانسان منهم من الليل لم يجد له ان يتناول شيئا من الطعام ولا شيئا من المفطرات حتى يفطر من الغد عنده - [00:12:20](#)

غروب الشمس. ثم ان رجالا من المسلمين اختانوا انفسهم كما عبر القرآن عن ذلك. علم الله ان انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنه. اي منهم من وقع على امراته بعد ان - [00:12:40](#)

في الليل ففعلى الله سبحانه وتعالى عنهم ذلك وجعله رخصة عامة لكل المسلمين واذن في تناول دائري اذن في تناول كل المفطرات في سائر اجزاء الليل الى الفجر. قال تعالى علم الله انكم - [00:13:00](#)

كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم. فالان اي ابتداء من الان قد نسخ ذلك الحكم السابق. فالان باشر لا حرج وابتغوا ما كتب الله لكم من الولد المدد ما كتب الله لكم؟ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم - [00:13:20](#)

البيت الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل. فاستقر الصوم على هذه الحياة بعد ان نسخ تعجل آآ بعد ان نسخ آآ بدل الاطعام عن الصيام - [00:13:40](#)

ونسخ ايضا ما كان محرجا فيه على المسلمين من عدم الاكل او تناول الافطرات بعد ان ينام الرجل من الليل. المقدمة الرابعة تتعلق بشروط الصيام. وجملة الشروط التي ذكرها العلماء للصيام هي ستة شروط. وهي الاسلام. والعار - [00:14:00](#)

والاقامة والقدرة. وانتباه المانع وسنبجلها ونشرحها ان شاء الله. الاسلام والعقل والغلوغ والاقامة واتباع المانع والقدرة هذه هي الشروط شروط وجوب الصيام هذه الشروط منها ما هو شرط وجوب وصحة؟ ومنها ما هو شرط وجوب فقط - [00:14:30](#)

ومنها ما يلزم معه القضاء ومنها ما لا يلزم معه القضاء. اما الاسلام فانه شرط صحة الاجماع ان الكفار قطعوا اعمالهم غير مقبولة عند الله تعالى. لان الله تعالى قال وقدمنا الى ما عملوا من عمل - [00:15:10](#)

فجعلناه هباء منثورا. فاعمال الكفار لا فائدة فيها. فقطعوا لا يصح بالصيام ولا يجب عليهم القضاء. لان الله تعالى قال قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد الاسلام يجب ما قبله. المسلم الكافر لا يطالب باي حق كان عليه قبله - [00:15:30](#)

الاسلام ولكن هل الاسلام شرط وجوب؟ هذا مبني على مسألة مختلف فيها بين وهي هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة؟ ام لا؟ وعلى كل حال فانها لا تصح. سواء كنا مخاطبتكم مخاطبون بها او ليسوا مخاطبين. اما الشرط الثاني وهو - [00:16:00](#)

فهو شرط وجوب. فالصبيان لا يجب عليهم الصيام. ولا تجب عليهم الصلاة ولا يجب عليهم الحج ولكن تجب عليهم الزكاة. الصبي لا يجب عليه الصلاة. ولا يجب عليه الصيام. ولا يجب عليه الحج. ولكن تجب عليه الزكاة. لماذا؟ لان - [00:16:30](#)

زكاة من قبيل الحكم الوضعي. فالله سبحانه وتعالى حدد اموالا معينة اذا بلغت مقادير معينة باخراج الزكاة منها ولو كانت لمجنون او صبي. فالزكاة من قبيل الحكم الوضعي الذي يستوي فيه الطفل - [00:17:00](#)

والكبير ولكن الصلاة من قبيل الحكم التكليفي والصيام من قبيل الحكم التكليفي. والحج كذلك لكن هل البلوغ شرط صحة؟ لا. الطفل اذا صام فصومه صحيح ويؤجر على ذلك. والدليل على حصول الاجر بالمطلق للصبي. ان النبي صلى الله - [00:17:20](#)

عليه وسلم قال للمرأة التي رفعت ضبعي صبي في الحج وقالت يا رسول الله هذا حج؟ قال نعم ولك اجر فحكم بحصول الاجر للصبر. وايضا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بان تأمر الصبيان بالصلاة وهذا لا يقضي - [00:17:50](#)

الصلاة عليهم لكن يقتضي انهم اذا فعلوها كانوا مأجورين. وكان الصحابة يصومون صبيانهم يصنعون لهم اللعبة من العلم يلعبونهم بها. فالصبي اذا صام فصومه صحيح وهو مأجور عليه لكنه لا يجب عليه. اذا فالبلوغ شرط وجوب ولكن ليس شرط صحة - [00:18:10](#)

فالصبي صومه صحيح. وايضا ليس فيه قضاء. الصبي غير مطالب بالقضاء لانه ليس مكلفا اصلا الشرط الثالث من هذه الشروط هو العقل. والعقل هو مناطق التكليف. فالمجنون غير مكلف لان النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم المجنون حتى يفريق - [00:18:40](#)

العقل قطعاً شرط وجوب. وايضاً شرط صحة الاجتماع. فالمجنون اذا صام صومه غير مقبول لان من شرط صحة الصوم النية والمجنون لا نية له. المجنون لا يتصور منه النية لا عقل له النية لا بد فيها من العقل. اه العقل شرط وجوب وشرط صحة. ولكن -

00:19:10

هل هو شرط في سقوط القضاء؟ آ شرط في القضاء ام لا؟ نذهب جماهير اهل العلم ان المجنون لا قضاء عليه. هذا هو وخالف

المالكية في هذه المسألة وهي من المسائل التي انفردوا فيها فقالوا ان المجنون يقتل - 00:19:40

وشبهوه بالمريض. والمريض يقضي بنص القرآن الكريم. فمن كان منكم مريضاً او على سفر فعدة من ايام اخر. ولكن هذا التشبيه فيه ضعف. لان المرض لا يرفع التكليف ولكنه يخففه. المريض مكثف. ولكن يخفف عنه - 00:20:00

بسبب مرضه. وهذا التخفيف اما ان يكون بتخفيف اه تخفيف في الزمن او بالتخفيف في الهيئة. بالتخفيف في الزمن بان يسمح له بان يؤخر الصلاة. مثلاً او ان يقضي الصوم في وقت اخر. وبالتخفيف في الهيئة بان يسمح لمريض الذي لا يستطيع ان يصلي قائماً ان

يصلي. جالساً - 00:20:30

مسألة فالمرض تحصل به المشقة الزائدة على المشقة العادية ينبغي ان يعلم ان الشارع حين كلفنا امرنا بما فيه كلفة ابتلاء واختباراً

لنا. وهذه الكلفة ما كان منها عاتياً لا عبرة به فهو مقصود شرعاً بابتلاء مكلف. وضوءك وضوءك بالماء البارد وصومك - 00:21:00

في اليوم الحار فيه مشقة لكن هذه المشقة غير من الثمرة شرعاً. فانت مكلف على كل حال بذلك. لكن عندما تزيد الكل والمشقة على

القدر الاعتدال لتصبح حرجاً. والحرج مرفوع. وما جعل عليكم في الدين من حرج. فالحرج - 00:21:30

معرفة. ولذلك المرض يزيد كلفة الانسان حتى يبلغ به درجة الحاج. وحينئذ يدخل التخفيف وبالترخيص للمريض اما بتأجيل العبادة

الى وقت اخر او ان يخفف عنه في هيئتها بان يصلي جالساً - 00:21:50

او يصلي مضطجعا مثلاً او نحو ذلك. وآ تشبيه المريض المجنون بالمريض فيه ضعف كما ذكرنا. اما آ الشرط الرابع هذه الشروط وهو

الاقامة. الاقامة معناها ان يكون الانسان مقيماً غير مسافر - 00:22:10

اذا كان الانسان مقيماً في بلده او مقيماً حتى في المكان الذي سافر اليه لكن اقامته طالت فانه يجب عليه الصيام. واذا كان الانسان

مسافراً على جناح سفر فانه لا يجب عليه الصيام - 00:22:40

ان الله سبحانه وتعالى قال فمن كان منكم مريضاً او على سفر فعدة من ايام اخرى. فالمسافر لا يجب عليه ان يصوم فالمقيم في

مكانه يجب عليه الصيام وكذلك ايضا من سافر واراد ان يقيم عدة ايام - 00:23:00

انه عند جماهير اهل العلم اذا اقام اربعة رجال صحاحا ليس من بينهم يوم الدخول ولا يوم الخروج فانه يجري عليه حكم حينئذ.

واصل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن للمهاجرين في الاقامة بمكة اكثر - 00:23:20

من ثلاثة ايام لان المهاجرين لا يجوز لهم سكنى مكة لانهم كانوا قد باعوا تلك الارض لله. فلا يجوز لهم ان يسكنوا مكة فلم يأذن النبي

صلى الله عليه وسلم للمهاجر في ان يقيم في مكة اربعة ايام صحاح. وما دون ذلك كأنه فسق لا - 00:23:40

اقامة فصاحبه غير مقيم. فلذلك ذهب جماهير اهل العلم الى ان من اقام ببلد اربعة ايام فصاعد غداً دون يوم الدخول ويوم الخروج

فانه تجري عليه احكام الاقامة وترتفع عنه احكام السفر. والسفر قطعة من العذاب - 00:24:00

ولهذا رتب الشارع عليه جملة من الرخص. لان السفر يزيد مشقة الانسان عن القدر الاعتيادي حتى يرسلوا رسلها الى الحاج. فلذلك

دخل التخفيض بالنسبة للمسافر في ابواب عديدة. رخص له - 00:24:20

في كم الصلاة بان يقصر الرغبة الى ركعتين. ورخص له في وقتها ان يجمعها تقديماً او تأخيراً ورخص له في هيئتها بان يصلي النافلة

جالساً على الراحل. ورخص له في طهرها بان يتمادى في - 00:24:40

ثلاثة ايام رخص له كذلك في الصيام. ورخص له ايضا في نوع الصلاة فهو مخير كان يصلي الجمعة او ان يصلي الظهر. لا يجب عليه

ان يصلي الجمعة. فالسفر مظنة المشق مشقة. فلذلك - 00:25:00

حيطت به رخص عديدة كثيرة. اذا فالاقامة شرط وجوب. لكن هل هي شرط صحة؟ لا اذا صام صومه صحيح ولا يلزمه القدر. هذا هو

مذهب جماهير اهل العلم خلافا الذين قالوا ان - 00:25:20

صومه باطل. لان الله سبحانه وتعالى قال من كان منكم مريضا على سفر فعدة من ايام اخر وهم لم يعترفوا بدلالة الاقتضاء هذه الالية فيها محذوف. يدل آآ سياق الكلام عليه - 00:25:40

ويتوقف عليه صدق الكلام وصحته. فمن كان منكم مريضا او على سفر معناه فافطر. لان من كان مريضا فصعب هل هل تجب عليها عدة من ايام اخرى؟ لا من كان مسافرا فصام هل تجب عليه عدة من ايام النخاط؟ لا فهناك - 00:26:00
اه محذوف يتوقف صدق الكلام وصحته عليه. وهذا كثير في القرآن الكريم. ثم اه اذا فالمسافر السفر شرط وجوب ولكنه ليس شرط صحة. هل يجب على المساعدة للقضاء؟ نعم في القرآن الكريم. فمن كان مريضا او على سفر فعده من ايام اخرى. فالمسافر اذا افطر يجب عليه القضاء. ولكن - 00:26:20

صومه صحيح. والنبي صلى الله عليه وسلم روي عنه انه صام في السدر وافطر في السفر. كل ذلك صحيح. وسنأتي في تفاصيل مسائل السفر الى الافضل من صوم وفطر المسافر ان شاء الله لاننا الان في جملة من المقدمات فقط - 00:26:50
اما الاحكام سنصل اليها فيما بعد ان شاء الله. الشرط الخامس من هذه الشروط هو انتفاء المانع ونعني بانتفاء المانع عدم حصول المانع الشرعي وهو مختص بالنساء. ونعني به الحيض - 00:27:10
والنفاس. فجرى ان بتقول للمرأة حيضا او نفاسا. او حصول النفاس الى هذا خروج الولد ولو لم يخرج دم كل ذلك اه على كل حال عذر شرعي مبيح لها. مبيح لها بان تفطر - 00:27:30

بل هو عذر موجب. فالحيض ناجز لها ان تصل النفساء لا يجوز لها ان تصوم. واذا صامت فصومها باطل. اذا فانتفاع المانع شرط وجوب وشرط شرط وجوب معناه ان وجودنا المال لا يجب مع الصيف. وزارة الصحة معناه انها اذا صامت ايضا صومها ليس صحيحا باطل - 00:27:50

وآآ ثبوت قضائي القضايا على الحائط ثابت في الحديث الصحيح. آآ من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انها سألتها آآ معاذة بنت عبدالله معاذة العدوية فقالت لها ما بال الحائض تقضي الصوم ولا - 00:28:20
الصلاة قالت احرونية انت؟ قالت لا ولكني اسأل. فقالت لها كنا نؤمر بقضاء ولا نؤمر بقضاء الصلاة. هكذا والحكمة في ذلك ان المشقة في قضاء الصلاة لان الصلاة تجب على الانسان بشكل يومي في كل يوم يصلي. والصوم لا يجب الا شهرا واحدا من العام - 00:28:50
فلو تصورنا ان امرأة مثلا عادت سبعة ايام او عشرة ايام ما ستقضي من الصوم خلال السنة عشرة ايام فقط لان رمضان شهر واحد وسيأتيها مرة واحدة في هذا الشهر فستقضيها عشرة ايام فقط. لكن هذه العشرة لو ضربناها لو اخذناها في الصلاة سنأخذ عشرة في اثنتي عشرة - 00:29:20

من الصلاة. نستقضي صلاة مائة وعشرين يوم. هذا مسجد. هذا فيه فرق كبير المشقة لان الصلاة هي تحيط في كل شهر اذا كل اسبوع تحيط به في صلاة لكن هل كل اسبوع فيه صوم؟ لا - 00:29:50

ذا آآ تكرر الصلاة فيه مشقة عظيم. لانه لا لا يتكرر عليها للعام في العام شهر واحد فقط. فلذلك امرت الحائض ان تقضي الصمت ولم تؤمر بقضاء الصلاة اذا فانتفاء مانع هو شرط وجوب وصحة والحائط يجب عليه القضاء لان النص وارد في ذلك - 00:30:10
الشرط السادس من هذه الشروط هو القدرة على الصلاة والقدرة معناه كل الانسان قادر على ان يؤدي هذا الفرض. ولها خوارم تخريبها منها المرض. وصاحبه معذور. ومنها الهرم ان يكون الانسان قد هرب طعن في السن - 00:30:40

لاصبح شيخا ثانيا فان الانسان في العادة يحدث له بالكبر في السن والتقدم فيه من ضعف البنية ما يكون بمنزلة المرض فيضعف في الكبر يضعف بنية الانسان. هذا طبيعي فيعجز الانسان عن اشياء كثيرة ليس من مرض ولكن كما قال الربيع بن الصبيح الجزاري الفزاري - 00:31:10

اصبحت لا احمل السلاح ولا امسك رأس البعير بالنفر والذئب اخشاه ان مررت به وحدي واخشى الرياح او المطر فالهرب يضعف بنية الانسان ضعفا يكون له بمنزلة المرض. فهو عذر من - 00:31:40

التي تبيح الفطرة للانسان. وكذلك مما يخرب قدرة الانسان ذكره. ان يكره الانسان على الفطر بان يهدد بالقتل. او بفوات غير بقطع عضو منه نحو ذلك او بضرب وبرح. فهذا يبيح - [00:32:00](#)

لانه يوقعه في حاج والحرج مرفوع عن هذه الامة. ما جعل عليكم في الدين من حرج واذا كان هذا الاكراه في الموت كان او بفواتح بقطع عضو مثلا كان كان الفطر حينئذ واجبة. لا يقال جائز فقط - [00:32:20](#)

اللي انه لا توجد عبادة يجوز للانسان ان يتمادى فيها حتى يموت بسببها الا عبادة الواحدة وهي الجهاد في سبيل الله. اذا كان الصوم سيقتلك يجب عليك ان تفطر. واذا كان - [00:32:40](#)

الحج سيقتلته يجب عليك ان تجلس. لكن الجهاد؟ نعم. ولو كنت تظن الموت لماذا؟ لان هذا فيه حفظ للدين كله لدين الامة وحفظ الدين مقدم على حفظ النفوس. حفظ الدين الكلي - [00:33:00](#)

هناك حفظ دين كلي وحفظ دين جزئي. حفظك لصلاتك هذا حفظ لدينك انت. لكن ليس حفظا لدين الامة عموما وحفظك لصومك هذا حفظ لدينك انت في خاصة نفسك. مفهوم؟ فهنا الفرق بين الجهاد وبين سائر العبادات ان الجهاد فيه حفظ - [00:33:20](#)

كاملة من حيث وفي حفظ لدين الامة. فلذلك كان مقدما على حفظ النفس. ام ما العبادات التي تمارسها انت بخاصة نفسك ففيها حفظ لعبد دينك انت لكن مهجتك انت روحك مقدمة - [00:33:40](#)

على عبادتك الخاصة بك. مفهوم؟ ولذلك لا توجد عبادة يجوز للانسان ان يتمادى بها حتى يموت بسببها الا الجهاد في سبيل الله فقط اذا فالمرض والهزم والاكراه الخوارم قدرة الانسان على الصيام. وكذلك ايضا الخوف على الولد. جنينا كان او رضيعا - [00:34:00](#)

فالحامل تفطر اذا خافت على ولدها. خوفها على نفسها هو من قبيل مرضها هي بنفسها يدخل المرض. وخوفها على ولدها يدخل في آ ما ذكرناه من خوفا على الولد جنينا كان او رضيعا. اذا اذا كان الانسان غير مريض وغيره هرب - [00:34:30](#)

وليس مكرها وليس امرأة حاملة اه حاملا اقصد. ولا مرضعة فانه حينئذ يجب فهو حينئذ قادر على الصيام ويجب عليه. القدرة شرط وجوب ولكن هل هي شرط صحة؟ لا. اذا صاب المريض بصوت صحيح. واذا صامت الحامل فصومها - [00:35:00](#)

صحيح؟ واذا سابت صلاة البرداء فصومها صحيح. وحتى لو تجشم المكروه ما اكراه به من ضرب مبرح مثلا وبقي صائما فصومه صحيح. فالقدرة آ هي شرط وجوب ولكنها ليست شرط - [00:35:30](#)

صحة لكن اذا انخرمت القدرة هل يجب القضاء ام لا؟ هذا يختلف. بالنسبة للمريض يقضي بنص القرآن الكريم من كان منكم مريضا او على سفر فعذته من ايام اخرى. بالنسبة لا يقضي لان آ عذره - [00:35:50](#)

لا يرجى لا يرجى زواله. الانسان يوما بعد يوم يزداد هرم آ لا احد يرجع اليه الشيطان. فالهرم عذره متمادل متواصل. فلا يتصور فيه ان يزول هرب فلذلك لا يقضي ولكنه عند جماهير اهل العلم يقال. بالنسبة نعم - [00:36:10](#)

المرض نعم احسنت. آ المرض ايضا على قسمين. الصورة الغالبة هي التي تحدثت عنها الاية وهي المرض الذي المرض الذي يرجى بره هو الذي تحدثت عنه الاية فمن كان منكم مريضا او على سفر فعذته من ايام اخر - [00:36:40](#)

ومن الامراض ما لا يرجاه. وتسمى الان بالامراض المزمنة. اي الامراض التي هي متواصلة عند الانسان ولا يعتبرها. وهذه نزلها العلماء منزلة الهرم فصاحبها عذره متمادن متواصل فلا يجب عليه ان يصوم لكنه ينبغي ان يطعمه لان - [00:37:00](#)

لانه يحصل له بالصوم الحر. وقد وقد يموت بسبب الصيام. ونحن نقول لا انه لا يجوز للانسان ان الصوم حتى يموت. لا. اه الشارع لم يحدد لنا ضابطا العمر ولكن هذه الاشياء آ من الامور التي يكون الانسان فيها فقيه نفسه ويمكن ان يرجع بها ايضا الى مشورة الطبيب - [00:37:20](#)

فعلى الانسان آ اذا رأى انه معذور بالعرب ان آ يستشير الطبيب في ذلك فان اكد له ان تقدمه في العمر اضعف بدنه ضعفا يساوي المرض. فانه حينئذ يكون معذورا بمجرد - [00:37:50](#)

الهرم حتى لو لم يكن متلبسا بمرض ظاهر. لان الهرم يضعف بنية الشخص الصحيح حتى يصبح بمنزلة الملك اذا هذا فيما يتعلق بالشروط التي ذكرها العلماء في الصيام ونختم بالمعلقة بالمقدمة الاخيرة التي تتعلق - [00:38:10](#)

آ أنواع الصيام من حيث الاحكام الشرعية. الصيام تعتريه الاحكام الشرعية الاحكام الشرعية الخمس معروفة التي الوجوه والحرمة والندب والكراهة والجواز هذه الاحكام كلها يوصف بها الصوم ما عدا الجواز. هذا القسم من الناس - [00:38:40](#)

الاحكام التكليفية مختص بالمعاملات. لا توجد عبادة جائزة. لا توجد عبادة جائزة لا توجد عبادة واحدة لماذا؟ لان هو ما استوى طرفه فكان فعله وتركه سواء ليس بفعله مزية على تركه. فليس فيه اجر وليس فيه اثم. المباح ليس فيه الاجر - [00:39:10](#)

وليس في هل يتصور ان توجد عبادة ليس فيها اجر وليس فيها اثم؟ لا اذا العبادة لا توصف بهذا الحكم من اقسام حكم التكليف لا توجد اباداة جائزة. ولكن الصوم يكون واجبا ويكون مندوبا - [00:39:40](#)

ويكون مكروها ويكون حرام. ما هو الصوم الواجب؟ الصوم الواجب اربعة انواع النوع الاول هو ما اوجده الشارع ابتداء على المكلف وهو صيام شهر رمضان فهذا واجب ابتداء اوجبه بالشارع ابتداء. وواجب ثانيا قضاء وهو القسم الثاني - [00:40:00](#)

قضاء شهر رمضان قضى ما فاتك من شهر رمضان بعذر شرعي هذا واجب ايضا القسم الثالث وهو صيام الكفارات. اذا وجبت عليك كفارة. والكفارات في الاسلام سبعة كل كفارة فيها صيام كل كفارة من الكفارة والخصلة الوحيدة التي تكررت في كفاراتي جميعا هي الصيام كفارة الصيام - [00:40:30](#)

فيها صيام. كفارة فدية الصيد للمحرم فيها صيام او عدل ذلك صيام كفارة آ الاداء في الحج فدية من الصيام او صدقة او سوء فيها صلاة. الصيام كفارة الظهر فيها صيام شهرين متتابعين. كفارة القتل فيها صيام ايضا شهرين متتابعين - [00:41:00](#)

كفارة او جبر التمتع في الحج. صيام فيه صيام ايضا. فصيام ثلاثة ايام وسبعة الى درجات. كفارة كفارة اليمين فيها صيام. فكفارته اطعام عشرة من وسط ما تطعمون اليكم او كسوتكم او تحرير رقبة فمن لم يجد وصيام ثلاثة ايام. معنى هاي الكفارات الكفارات في الاسلام سبعة - [00:41:30](#)

هاي الكفارات التي فيها خصال متعددة. توجد كفارات يتعين فيها امر واحد وهذه اغلبها يتعلق بدماء الحج مساسا. لكن كفارة التي فيها خصال متعددة اما على سبيل التأخير او على سبيل الترتيب هي سبعة - [00:42:00](#)

وفي كل واحد واحدة منها صوم. لكن احيانا يكون الصوم على سبيل التخيير. كما في الاذى من حلق رأسه قبل ان يبلغ محله فهو مخير فدية من صيام او صدقة او نسك. وحيانا يكون الصوم مرتبا. يعني يكون الانسان - [00:42:20](#)

عليه اولا ان يبدأ بعق رقبة كما في القتل. ثم ان عجز عن ذلك مثلا صام وهكذا اذا فالصوم اللازم عن الكفارة واجب. من انواع الصوم الواجب. القسم الرابع من الصوم الواجب - [00:42:40](#)

هو نذر. اذا قلت لله علي ان اصوم يوم الخميس المقبل. مثلا. وانت اصلا لا يجب عليك لكن بنذكرك له يصبح واجب. لانك التزمت كما انفقتم من نفقة او نذرت من نذر فان الله يعلم - [00:43:00](#)

معناه انك اذا نذرت قرينة لله سبحانه وتعالى يجب عليك فعلها فانت اوجبت عليك هذه العبادة فاصبحت واجبة عليك ما هو الصوم الحرام؟ الصوم الحرام على قسمين جسم لحرمة متعلقة بالزمن نفسه. وقسم حرمة تتعلق بحال الشخص المكلف - [00:43:20](#)

فالذي تتعلق حرمة بالزمن المجمع عليه منه يومان في السنة فقط وهما يوم الفطر ويوم الاضحى. لانه جاء في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى على سبيل التخريب. عن صيام - [00:43:50](#)

يوم الفطر ويوم النحر. فهذان يومان صومهما حرام. بالاجماع. لا خلاف في ذلك بين اهل العلم. وهنا آ ايام التشريق مختلف فيها بين اهل العلم هل صومها مكروه او حرام؟ سنتي لا تفصيل ذلك في باب ان شاء الله. اما الصوم - [00:44:10](#)

الذي حرمة تتعلق بالشخص نفسه بحال الشخص. فهو صوم الحائض والنفساء هذا حرام لكن حرمة لا تتعلق بعموم الزمن وانما تتعلق بحال الشخص. هذا الشخص متلبس بالمانع فيحرم عليه ان يصل - [00:44:30](#)

وكصوم المريض الذي يميته الصيام صومه حرام ولكن هذا ليس متعلقا بعموم الزمن انه تعلق بحال الشخص نفسه مثلا بالنسبة للصوم المكروه منها كراهيته مطلقة ومنهما كراهيته معلقة. فالذي كراهيته مطلقة هو ايام التشريق على - [00:44:50](#)

الذي ذكرنا فيها هل هي محرمة؟ او مكروه؟ على كل حال؟ النبي صلى الله عليه وسلم قال هي ايام اكل وشرب وذكر لله تعالى فعلم

بذلك انها ليست ايام صوم فهل صومها على سبيل التحريم؟ قلنا هذا خلاف والمجمع عليه بالتحريم - [00:45:20](#)

وايام العيد. والمحرم الذي حرّمته معلقة اه اقصد المكروه الذي قراءته معلقة صوم يوم الجمعة مفردة. فيوم الجمعة من صامه سردا مع ايام اخرى لا يكره. اذا صمته لكونه مثلا لكونك - [00:45:40](#)

اصوم ثلاثة ايام من كل شهر فكان من بينها الجمعة لا اشكال في ذلك. او وصلته لكونه من الايام الابيض لا اشكال في ذلك. لكن ان تعتمد الى يوم الجمعة - [00:46:00](#)

تفرده بالصوت دون ان تصوم معه يوما قبله او بعده هذا مكروه عند جماهير اهل العلم. اذا هذه كراهية توجد الطريقة المطلقة وكراعية معلقة. مفهوم. ما هو الصوم المندوب؟ الصوم المندوب على قسمين - [00:46:10](#)

ما رغب الشارع فيه بخصوص الزمن في زمن مخصوص. هناك زمن مخصوص رغب الشارع فيه. وما هو نفل مطلق. الشارع امرنا بعباداتنا امرا مطلقا. امرنا بذكر الله. وامرنا بالصلاة وامرنا بالصيام - [00:46:30](#)

فذكرنا في كل الاوقات التي لا ننهي فيها عن الذكر نفل مطلق. وصلاتنا في كل الاوقات التي لم ننهي عن الصلاة فيها انه مطلق لكن احيانا تخصص لنا اوقات فيقال لك صلي قبل الظهر مثلا ركعتين. او صلت بعد العشاء ركعتين. هذا لم لم يصبحن - [00:46:50](#)

المطلق انا اصبح مستحبا ومندوبا لانك رغب في عبادة ترغيبا خاصا. المرغب فيه ترغيبا خاصا من ايام الاسبوع يومها. وهما الاثنين والخميس. هذان ورد فيهما قال خاص من كل شهر ثلاثة ايام مبهمه وثلاثة ايام محددة. ثلاثة ايام من كل شهر عموما هذه مرغب فيها - [00:47:10](#)

والمحددة هي الايام في البيظ. معناها في كل شهر هناك ثلاثة ايام مبهمه تصدق بايام البيظ اذا صمت صمت تلك الايام. لكن انت على سبيل لا على سبيل التحديد يندب لك ان تصوم ثلاثة ايام من كل شهر - [00:47:40](#)

ترغب ترغيبا خاصا في الايام البيض. كذلك ايضا يرغب في صيام الاشهر الحرم ان يصوم الانسان ومنها ما استطاع لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه وعن ابيه. صم من الحرم - [00:48:00](#)

واترك صم من الحرم واتركه. والاشهر الحرم اربعة. ثلاثة سوط وواحد فرض فالثلاثة الشرط ايام ذو القعدة وذو الحجة بفتح الحاء وكسرها والمحرم والواحد الفرد هو رجب الذي بين جمادى وشعبان. رجل مضر الذي بين جمادى وشعبان - [00:48:20](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم رغب في الصوم في الحرم عموما فقال لعبدالله بن عمرو صم من الحرم واترك صم من الحرم واترك اما خصوص الاشهر فشوال فيه ستة ايام بعد رمضان ايضا يطلب صومها على سبيل النهي - [00:48:50](#)

ورغب الشارع ترغيبا خاصا ايضا في التسعة الاولى من شهر ذي الحجة او ذي الحجة. واكدها اليوم التاسع الذي اللي هو يوم عرفة. ورغب الشارع ايضا في صوم شهر المحرم. بل ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله - [00:49:10](#)

الله عليه وسلم قال افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم. فشهر المحرم هو افضل آ الصيام بعد رمضان وافضله العشر الاولى منها. واكدها اليوم العاشر الذي هو يوم عاشوراء. ويليه ايضا يوم - [00:49:30](#)

دعاء في الفضل لان عاشوراء ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتوخاه بالفعل يصوم والتاسع ثبت عنه انه هم به. في السنة الاخيرة صام النبي صلى الله عليه وسلم عاشوراء. فقليل له ان اليهود - [00:49:50](#)

عاشوراء فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يخالف اليهود بان يصوم يوما مع عاشوراء وقال لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع. ولكن حلت الرزية الكبرى والمصيبة العظمى بوفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع - [00:50:10](#)

الاول بعد ذلك. ولم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم السنة التي بعد ذلك كذلك ايضا من الصوم الذي رغب الشارع في خصوص زمنه. آ ترغيبا آ بالعمل الاكثر من الصوم في شهر شعبان. لان النبي صلى الله عليه وسلم ما رؤي في صوم غير رمضان اكثر منه صوما - [00:50:30](#)

في شهر شعبان. بل جاء عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصومه كله. وقالت ام سلمة رضي الله تعالى عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا رمضان وشهرا. وسأل زيد ابن اسامة ابن زيد - [00:51:00](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراك تصوم من شعبان؟ ما لا تصوم من غيره؟ فقال هذا شهر يغفل عنه الناس بيننا رجل ورمضان ترفع فيه الاعمال الى الله سبحانه وتعالى. اذا فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يتوخى الصوم في شعبان - [00:51:20](#)

وكان يكثر من من الصيام في هذا الشهر. اذا هذه الازمنة رغب الشارع في خصوص صومها. فهي من المستحبات والسنن. وبعضها اكد من بعض اما صوم غيبها فهو من النفل المطلق. اذا صمت مثلا يوم - [00:51:40](#)

السادس من شهر صفر. هذا الزمن ليس فيه ترغيب خاص. ولكن انت امرت بالعبادة عموما هو نذل مطلق كما اذا قمت في منزلك بين الظهر والعصر وصليت ركعتين هذا نفل مطلق. انت لم تؤمر بالصلاة في هذا الوقت. لكن - [00:52:10](#)

بعموم الاكثار من الصلاة وعموم الاكثار من العبادة. فهذا نفل مطلق. ولا يقال فيه جائز بما قررناه من ان العبادة لا تنسى بالجواز. فلا توجد عبادة جنازة. اه طبعاً آآ بقي من صوم الذي هو مختلف فيه هل هو محرم ام لا - [00:52:30](#)

صيام يوم اليوم الذي يشك فيه الناس احتياطا لرمضان. بين مثلا جمهور اهل العلم آآ اه انه لا يجوز لحديث عمار ابن ياسر رضي الله تعالى عنه اه ان النبي صلى الله عليه وسلم يامر ابن ياسر رضي الله تعالى عنه اه ان النبي صلى الله عليه وسلم يامر ابن ياسر رضي الله تعالى عنه قال من صام اليوم - [00:53:00](#)

والذي يشك فيه الناس فقد عصى ابا القاسم. ولان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقي رمضان. فقال لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه. وذلك آآ من رغبة الشارع في - [00:53:20](#)

فصل بين الواجب والسنة. فكما ان الانسان يندب له اذا سلم من الفريضة ان لا يتنفل حتى يغير مكانه مثلا او يلتفت او يأتي بفاصل يفصل الفريضة عن النافلة فكذلك ايضا ينبغي ان يفصل بين صوم النفل وصوم رمضان ان لا يتلقى رمضان احتياطا له في - [00:53:40](#)

كي لا يزيد في العبادة لان الزيادة بالعبادة من البدعة. واختلف الناس كما يأتي في ما اذا رجعت ليلة آآ الليلة التي تلي تسعا وعشرين من شعبان ولم يرى فصبيحة ذلك اليوم تسمى يوم الشك. ومذهب الجمهور انه آآ - [00:54:10](#)

اه ان هذا اليوم يمكن ان يصام عادة وتطوعا وقضاء كفارة ولكن لا ينبغي ان يصام للاحتياط ينبغي للانسان ان يصومه وعلى انه احتياطا من رمضان لكي يتلقى في ربه. وقال الحنابلة تلابس بل اوجبه. وآآ فسروا قوله فاقدروا له - [00:54:40](#)

قدر عليه بمعنى ضج وقول الله تعالى وقدر عليه رزقه اي ضيق عليه رزقه. وقال التضييق عليه بان يحسب تضيق على شعبان هو ان يحسب تسعا وعشرين وان يدخل في رمضان على كل حال آآ مختلف فيها بين اهل العلم والمشهور - [00:55:00](#)

ربما قررناه مشهور مذهب المالكية وغيرهم قال خليل رحمه الله تعالى وان غيبت ولم يرى فصبيحته يوم الشك وصيم عادة وقضاء وكفارة ولنذر صادق لا احتياطا. فيصاب على هذه الوجوه لكن لا ينبغي للانسان ان يصومه احتياطا - [00:55:20](#)

متلقيا لرمضان لانه هو ليس من رمضان وذلك فيه مظنة زيادة رمضان بما ليس منه. ونقتصر على هذا القدر الان الى ما بعد الصلاة ان شاء الله - [00:55:40](#)